

Distr.: General
4 February 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة السابعة
جنيف، ٨-١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق قرار مجلس
حقوق الإنسان ١/٥*

فيجي

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

أولاً - مقدمة

ألف - الجغرافيا

١- جمهورية فيجي أرخبيل يضم أكثر من ٣٠٠ جزيرة ويقع جنوب غرب المحيط الهادئ، بين خطي العرض ١٥ و ٢٢ جنوباً وخطي الطول ١٧٢ و ١٧٧ غرباً، ويعبره خط الطول ١٨٠. وتبلغ المساحة الإجمالية لأرخبيل فيجي ٧٠٥٥ ميلاً مربعاً تنتشر على قرابة ٢٥٠٠٠٠ ميل مربع من المياه. ومناخ فيجي استوائي تتخلله أحياناً أعاصير مدارية في الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر ونيسان/أبريل من كل عام. ويبلغ متوسط درجات الحرارة ٢٢ درجة مئوية في الأشهر الأكثر برودة (أيار/مايو - تشرين الأول/أكتوبر) فيما ترتفع درجات الحرارة في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر إلى نيسان/أبريل ويرافقها هطول أمطار غزيرة.

باء - السكان

٢- فيجي مجتمع تعددي يتألف من الفيغيين (٥٧ في المائة) والفيغيين الهندود (٣٧ في المائة) والأوروبيين والصينيين وغيرهم من سكان جزر المحيط الهادئ وآخرين ينحدرون من أعراق مختلطة (٦ في المائة). واللغة المشتركة في فيجي هي الانكليزية. وهناك لغتان أخريان هما الفيجية والهندية. وتُدرس هذه اللغات الثلاث ضمن المناهج المدرسية. وللدين في فيجي تأثير عميق على حياة الناس. ويعتنق ٥٨ في المائة من الفيغيين المسيحية، فيما يعتنق ٣٣ في المائة منهم الهندوسية، و ٧ في المائة الإسلام، و ٢ في المائة من الفيغيين ملحدون أو ينتمون إلى ديانات أخرى.

جيم - التاريخ والحكومة

٣- كان المستكشف الهولندي، آبل تسمان، أول أوروبي وقع نظره على مجموعة جزر فيجي ورسم خريطتها وأطلق عليها اسم "فيجي" في عام ١٩٤٣. كما مر القبطان جيمس كوك، عبر فيجي في عام ١٧٧٤ أثناء رحلته الاستكشافية الثانية إلى بحار الجنوب. أما الملازم ويليام بلاي فقد أبحر عبر فيجي في عام ١٧٨٩ ثم في عام ١٧٩٢ ويرجع له الفضل في رسم خرائط العديد من جزر الأرخبيل.

٤- وفي عام ١٨٧٤، وقّع الزعيم راتو سيرو ايبينيزا كاكوباو، الملقب "ملك فيجي - Tui Viti" مع غيره من كبار زعماء فيجي وثيقة التنازل في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، وتنازلوا بموجبها عن فيجي لبريطانيا العظمى. ودشنت تلك الوثيقة مرحلة

الحكم الاستعماري التي دامت ٩٦ عاماً وشهدت قدوم أعراق أخرى إلى فيجي. واستقلت فيجي عن بريطانيا العظمى في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠.

٥- وفي عام ١٩٨٧، نفذ المقدم سيتيفيني رابوكا انقلاباً عسكرياً وألغى دستور عام ١٩٧٠. وأعلنت جمهورية فيجي وأصدر من بعد دستور فيجي لعام ١٩٩٠. وفي عام ١٩٩٧، صدّق برلمان فيجي على دستور جديد (قانون تعديل الدستور لعام ١٩٩٧). وفاز حزب العمل في فيجي بالانتخابات العامة في عام ١٩٩٩ وتزعم حكومة ائتلافية برئاسة رئيس الوزراء ماهيندرا بال شودري. واستمرت الحكومة في الحكم عاماً واحداً قبل الإطاحة بها وأسر أفرادها على يد المدعو جورج سبايت الذي قاد انقلاباً مدنياً في عام ٢٠٠٠ وألغى دستور عام ١٩٩٧. غير أن المحاكم أعلنت بعد ذلك أن دستور عام ١٩٩٧ يظل هو القانون الأعلى. وفي الانتخابات العامة التي أجريت عام ٢٠٠١، عادت الديمقراطية البرلمانية إلى فيجي بتقلد لايسينيا كاراسي رئاسة الوزراء في حكومة يتزعمها حزب فيجي المتحد (Soqosoqo Duavata Lewenivanua).

٦- وعادت الحكومة بقيادة حزب فيجي المتحد إلى الحكم في أعقاب الانتخابات العامة التي أجريت عام ٢٠٠٦، حيث شكّلت حكومة متعددة الأحزاب، بما يشمل حزب العمل في فيجي، استناداً إلى دستور عام ١٩٩٧. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، قرر الرئيس حل البرلمان وعيّن حكومة لتصريف الأعمال. وفي ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، ألغى دستور عام ١٩٩٧ في أعقاب حكم صادر عن محكمة الاستئناف أبطل الحكم السابق الصادر عن المحكمة العليا الذي يضيف صبغة شرعية على الإجراءات التي اتخذها الرئيس. وأنشئ نظام قانوني جديد يهدف إلى التوصل إلى دستور جديد وإجراء انتخابات يحكمها نظام انتخابي خالٍ من التمييز وقائم على المساواة في الاقتراع، وذلك بحلول عام ٢٠١٤ على أقصى تقدير.

ثانياً – المنهجية وعملية التشاور

٧- وفقاً لمبادئ الاستعراض الدوري الشامل، التمسّت وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي والطيران المدني آراء أصحاب المصلحة المعنيين في سياق صياغة هذا التقرير. وأجريت عدة اجتماعات شارك فيها الممثلون التالية أسماءهم: السيد سينيفالاتي س. نافوتي، مدير (وزارة الخارجية)، والسيد سيتوكي ماتيتوغا (التعليم)، والسيدة روسي فوادرو، والسيدة ميرياما روكوفوتورو، والسيدة جنيفر توراجا (الصحة)، والسيد إيموسي كوروي (لجنة الخدمة العامة)، والسيد جون بنجولي (الإعلام)، والسيدة أسينا ريبالوي (شؤون السكان الأصليين والأعراق المتعددة)، والسيد سيفوكي توাকা (الشرطة)، والسيدة فانيسا تشانغ (النيابة العامة)، والسيد سادروغو راماغيماعي (العمل)، والنقيب نافيل شارما (القوات العسكرية لجمهورية فيجي)، والسيد ماريكا رافولا (إدارة المهجرة)، والسيد جو راتوميتافوكي (الدفاع)، والدكتور توكاسا ليويي، والسيدة جودي هام سوكا (شؤون المرأة)، والسيدة ماجوري

وبي، والسيد إينوكي دوكونيفالو (الرعاية الاجتماعية)، والسيدة سواسيتي تشاند والسيد ويلفريد غولمان (لجنة حقوق الإنسان في فيجي).

٨- ودُعيت ١٨ منظمة غير حكومية وجمعية أهلية للمشاركة في عملية التشاور الوطنية وشارك أعضاؤها التالية أسماؤهم: السيد جويلي نابوكا (الجمعية الفيجية للمعلمين)، والدكتور سيتيفيني يانويانوتواوا (المجلس الوطني الفيجي للمعوقين)، والسيد فيجنندرا براكاش (Shree Sanatan Dharam Pratinidhi Sabha of Fiji)، والسيد ديوان تشاند (Shree Sanatan Dharam Pratinidhi Sabha of Fiji)، والسيد كامليش آريا (Arya Pratinidhi Sabha of Fiji)، والسيد عبد القيوم خان (الرابطة الإسلامية في فيجي)، والأب ويسيا فولاونو (الكنيسة الميثودية الجديدة في فيجي)، والسيدة إيفيساكي كيدراياتي (جمعية الشابات المسيحية العالمية)، والسيد جون لي (التحالف العالمي لجمعيات الشبان المسيحية)، والسيدة آدي فيناو تاباكاو كورو (شبكة نساء السكان الأصليين "Soqosoqo Vakamarama")، والأب تيفيتا ناودرا (الكنيسة الميثودية في فيجي وروتوما)، والأب أكويلا ياباكي (المنتدى الدستوري للمواطنين).

٩- وقد أعرب أصحاب المصلحة عن طائفة واسعة من الآراء بشأن حالة حقوق الإنسان في فيجي، مقرّين بأن البلد يمر بحالة انتقال سياسي. وأوصى أصحاب المصلحة بأن ترحب جمهورية فيجي بهذه العملية التشاورية وبعملية إعداد التقرير وأن تنظر إليهما كفرصة لإعلان الحالة الراهنة لحقوق الإنسان في فيجي وتحديد الإجراءات اللازمة لتحسين هذه الحالة وأن تتخذ منها مرجعاً لإعداد التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان في المستقبل.

١٠- وتؤيد حكومة فيجي التوصية السابقة وتقدم هذا التقرير بوصفه تقريرها الأول إلى مجلس حقوق الإنسان آمله ومتعهده بتحسين المجالات اللازم تحسينها في الاستعراضات القادمة.

ثالثاً - الإطار القانوني

ألف - إلغاء دستور عام ١٩٩٧

١١- ألغى راتو جوزيفا ايولوفاتو اوليوفودا، الذي كان رئيساً لفيجي آنذاك، دستور عام ١٩٩٧ في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بعد الفراغ القانوني الناشئ عن الحكم الذي أصدرته محكمة الاستئناف وتمخض عن وضع دستوري شاذ كان من الممكن أن يمنع تطبيق الإصلاحات التي قررها اوليوفودا سابقاً من أجل إنشاء دولة ديمقراطية حقاً.

١٢- وستحتفل فيجي، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، بمرور أربعين عاماً على استقلالها وانضمامها إلى الأمم المتحدة. وقد استقبل شعب فيجي هذا الاستقلال بحماس بالغ متطلعاً إلى تقرير مصيره بنفسه ومؤمناً بأن جميع الطوائف التي يتكون منها مجتمعها سوف تعمل معاً لتحقيق حياة أفضل للجميع.

باء - الطريق نحو الديمقراطية والحكم البرلماني (خريطة الطريق)

١٣- أعلن رئيس الوزراء، كومودوري بينماراما، في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، خريطة حكومة للديمقراطية والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية المستدامة، المسماة "خريطة الطريق". وترمي هذه الخريطة إلى السير بفيجي نحو دستور جديد وانتخابات تقوم على المساواة في الاقتراع وحقوق الإنسان والعدالة والشفافية والحدّاءة والمثل الديمقراطية الحقّة على النحو الذي قرره الرئيس.

١٤- وسيبدأ العمل على وضع الدستور الجديد بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. ويستند هذا الدستور الجديد إلى المثل والمبادئ التي صاغها ميثاق الشعب من أجل التغيير والسلم والتقدم ("ميثاق الشعب")، وهي وثيقة أُعدت في أعقاب مشاورات ومساهمات واسعة النطاق من شعب فيجي. وقد اعتمد رئيس فيجي هذا الميثاق بعد مصادقة غالبية الشعب عليه.

١٥- وسيشارك في المشاورات بشأن الدستور الجديد جميع مواطني فيجي العاديين فضلاً عن فئات المجتمع المدني. وستركز المشاورات على مسائل من بينها الإصلاحات الانتخابية، وحجم البرلمان الجديد، ومدى استدامة نظام المجلسين، ومدة تعيين الحكومة ونُظم مساءلتها من الشعب. وسيكتمل وضع دستور فيجي الجديد بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وستُتاح أمام الشعب سنة كاملة للتعرف على أحكامه والاعتیاد عليها قبل عقد الانتخابات في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

المنتقدون

١٦- يتساءل منتقدو هذا النهج عن أسباب عدم مباشرة العمل على وضع الدستور الجديد قبل أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. والجواب بسيط جداً، أقلها بالنسبة لأولئك الذين يعرفون تاريخ فيجي ويفهمونه. فهو تاريخ استعماري أوجد العديد من أوجه الخلل وعدم المساواة، وهي تركة لا يزال لها صدى حتى اليوم. وبالتالي، فقد كان عدم الاستقرار السياسي هو الطابع الغالب على حقبة ما بعد الاستعمار في فيجي. وفي كل مرة وصلت فيها حكومة منتخبة إلى الحكم، تمكنت النخبة القديمة التي حققت منافع مادية إبان الحكم السابق من زعزعة أركانها واستبدالها بأنصارها ومثليها. غير أن ذلك لم يكن ممكناً إلا لأن مؤسسات الدولة التي كان يفترض بها أن تحمي الديمقراطية وقيمها أخذت تتواطأ عوضاً عن ذلك مع تلك النخبة للإطاحة بالحكومة الجديدة واستبدالها.

١٧- لقد عانت فيجي سوء الإدارة والفساد والمحسوبية على مدى أكثر من ٢٠ عاماً. ولم تزل بنيتها التحتية ونظامها القضائي ونُظم المساءلة فيها متخلفة وغير منتجة. وقد هاجر العديد من عباقرة فيجي من بلدهم إذ لم يكن بمقدورهم أن يروا مستقبلاً لهم في بلد تحكمه القومية العرقية ويتفشى فيه الفساد والجشع. ولضمان فرصة حقيقية للديمقراطية في مستقبل

فيجي، لا بد من تنفيذ إصلاحات جادة تقوم على مبادئ متينة لبناء الطرق والمؤسسات والقيم على السواء.

١٨- وتلتزم فيجي بدعم شركائها الإنمائيين والمجتمع الدولي وتفهمهم في سعيها لتحقيق إصلاحات مؤسسية مجدية وبناءة. ولذلك فهي تدعو المجتمع الدولي إلى التعاون معها في هذا الصدد وزيارتها ومعاينة حالتها وتوفير الدعم العملي والعون لكي تتمكن فيجي من تنفيذ المبادرات الإصلاحية الجارية. وإن حكومة فيجي مقتنعة تمام الاقتناع بأن هذه الإصلاحات سوف تتمخض عن ديمقراطية ورخاء حقيقيين ودائمين تكون نتيجتهما في نهاية المطاف الأعمال والتمتع الكاملين بحقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المواطنين.

جيم - حماية حقوق الإنسان

١٩- إن إلغاء دستور عام ١٩٩٧ لا يمس مبدأ احترام حقوق الإنسان الأساسية والتمتع بها في فيجي ولا يعارض التقييد بحكم القانون. فعلى الرغم من عدم وجود دستور في البلد أو مجموعة منشورة من القواعد المدونة التي تحدد وتضمن العناصر المحددة لحقوق الإنسان والحريات، فإن فيجي تؤكد أن حماية هذه الحقوق لا تزال سارية وناظفة المفعول بموجب القانون العام والقوانين القائمة والمراسيم والقانون الدولي والقوانين الإنسانية الدولية التي أصبحت فيجي طرفاً فيها.

دال - الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والصكوك ذات الصلة

٢٠- أصبحت فيجي طرفاً في الصكوك التالية لحقوق الإنسان: اتفاقية الرق لعام ١٩٢٦؛ وبروتوكول تعديل اتفاقية الرق لعام ١٩٥٣؛ والاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والنظم والممارسات الشبيهة بالرق لعام ١٩٥٦؛ والاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن لعام ١٩٧٩؛ والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل لعام ١٩٩٧؛ والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب؛ والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي لعام ٢٠٠٥؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام ٢٠٠٠؛ وبروتوكول عام ٢٠٠٠ لمنع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

٢١- وفيجي طرف أيضاً في بروتوكول عام ٢٠٠٠ لمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ وبروتوكول عام ٢٠٠١ لمكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ ونظام روما الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٩٨؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة

الفساد لعام ٢٠٠٣؛ واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام ١٩٤٨؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٦؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واتفاقية حقوق الطفل؛ والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة؛ والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية؛ واتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين وبروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها.

٢٢- وفيجي عضو في المنظمات الدولية التالية وهي تتعاون معها عن كثب من أجل الوفاء بالتزاماتها التعاهدية الدولية والتزاماتها في مجال حقوق الإنسان: الأمم المتحدة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة العمل الدولية، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، والكومنولث، وأمانة جماعة المحيط الهادئ، ومنتدى جزر المحيط الهادئ.

هاء - الترتيبات التشريعية

القوانين القائمة

٢٣- أصدر الرئيس، في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، "مرسوم القوانين القائمة لعام ٢٠٠٩" الذي ينص على "استمرار سريان القوانين القائمة التي كانت سارية قبل ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ مباشرة...". ويشير مصطلح "القوانين القائمة" إلى جميع القوانين المكتوبة فيما خلا قانون تعديل الدستور لعام ١٩٩٧. ويضمن هذه المرسوم استمرار سريان جميع القوانين المحلية المتعلقة بحقوق الإنسان في فيجي بما في ذلك أثناء فترة إلغاء الدستور.

واو - تشريعات حقوق الإنسان

مرسوم لجنة حقوق الإنسان لعام ٢٠٠٩

٢٤- أصدر رئيس فيجي في ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩ المرسوم المتعلق بلجنة حقوق الإنسان لعام ٢٠٠٩، الذي أبطل قانون حقوق الإنسان لعام ١٩٩٩. وينص هذا المرسوم على إنشاء لجنة حقوق الإنسان في فيجي ويحدد شروط تعيين المفوضين في هذه اللجنة ويقرر صلاحياتها ومهامها. ويتمثل دور اللجنة، إضافة إلى المهام الأخرى الموكلة إليها بموجب المرسوم أو أي قانون مدون آخر، في تثقيف الجمهور بشأن طبيعة حقوق الإنسان وفحواها، وتقديم المشورة إلى الحكومة بشأن المسائل التي تؤثر على الوفاء بحقوق معينة، وتعزيز حقوق الإنسان لجميع سكان فيجي وحمايتها.

٢٥- وللجنة حقوق الإنسان في فيجي صلاحية وواجب إذكاء الوعي العام بحقوق الإنسان عن طريق إصدار البيانات العامة وتنقيف الجمهور والموظفين العامين، وتنسيق برامج حقوق الإنسان، والاضطلاع بدور مرجعي في مجال حقوق الإنسان، وتلقي رسائل الجمهور بشأن أية مسألة تتعلق بحقوق الإنسان، والتحقيق عموماً في أي إجراء أو ممارسة حكومية أو غير حكومية تنطوي، أو يبدو أنها تنطوي، على انتهاك لحقوق الإنسان، وتقديم توصيات إلى الحكومة بشأن الإجراءات التشريعية أو الإدارية أو غير ذلك من الإجراءات المرغوبة لتحسين حماية حقوق الإنسان، وتعزيز امتثال المعايير المنصوص عليها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وتشجيع التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، والتوصية بسحب التحفظات المسجلة على هذه الصكوك، حسب الاقتضاء.

٢٦- وتشمل المهام الأخرى للجنة إسداء المشورة إلى الحكومة بشأن التزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وبشأن محتوى هذه التقارير، دون إعفاء الحكومة من مسؤوليتها الرئيسية عن إعداد هذه التقارير؛ وتقديم توصيات بشأن الانعكاسات المتوقعة لأي قوانين أو سياسات تقترحها الحكومة ويمكن أن تؤثر على حقوق الإنسان. كما تحقّق اللجنة في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وممارسات التمييز، سواء من تلقاء نفسها أو استجابةً لشكاوى واردة من أفراد أو جماعات أو مؤسسات تتصرف باسمها أو بالنيابة عن أشخاص آخرين؛ وتسوية الشكاوى عن طريق المصالحة وإحالة الشكاوى التي لم يتسن تسويتها إلى المحاكم للبت فيها. وتسدي اللجنة المشورة بشأن أية مسائل تحيلها إليها الحكومة في مجال حقوق الإنسان، مراعيةً في ذلك مواردها وأولوياتها. كما تصدر اللجنة مبادئ توجيهية لتفادي الأفعال أو الممارسات التي قد تتنافى مع حقوق الإنسان أو تتصادم معها، وتشارك في الاجتماعات الدولية وغيرها من الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان، وتعاون مع الهيئات الوطنية والإقليمية والدولية الأخرى المعنية بحقوق الإنسان.

رابعاً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان

ألف - تنفيذ الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان

التعاون مع هيئات المعاهدات

٢٧- تعي فيجي تماماً التزامها بالتعاون مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان والمكلفين بإجراءات خاصة في هذا المجال، وهي تدعم في هذا الصدد عمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وتواصل فيجي، ضمن حدود قدراتها، الوفاء بالتزاماتها في مجال تقديم التقارير لهيئات المعاهدات، وقد قدمت تقاريرها في عام ٢٠٠٨ إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل، ولجنة القضاء على التمييز العنصري.

باء - المساواة وعدم التمييز

١- المساواة أمام القانون

٢٨- يضمن القانون العام والقوانين الدولية التي أصبحت فيجي طرفاً فيها حق المساواة أمام القانون لجميع المواطنين. فهي تكفل لهم حق عدم التعرض للتمييز، المباشر أو غير المباشر، أو على أساس سماتهم الشخصية أو ظروفهم الفعلية أو المفترضة، بما في ذلك العرق والمنشأ الإثني واللون وبلد المنشأ والجنس والميل الجنسي والمولد واللغة الأم والمركز الاقتصادي والعمر والإعاقة والآراء والمعتقدات، إلا إذا كانت هذه الآراء أو المعتقدات تنطوي على إلحاق الأذى بالآخرين أو تفويض حقوقهم وحرياتهم.

٢- مرسوم لجنة حقوق الإنسان لعام ٢٠٠٩

٢٩- يحدد الجزء الثالث من مرسوم لجنة حقوق الإنسان لعام ٢٠٠٩ مجالات عدم التمييز المحظورة في فيجي. وهي تشمل خصوصاً مجالي العمل والتوظيف سواء من رب العمل مباشرة أو بالوكالة. ويحظر المرسوم كذلك التمييز المحف في مجالات التوظيف، والشراكة أو شروط تقديم طلب الشراكة، وشروط الموافقة أو الترخيص أو التأهيل لتجارة أو مناقصة أو مهنة، وتوفير التدريب أو المرافق أو فرص التدريب اللازمة لتأهيل شخص لوظيفة معينة.

٣٠- ويحظر المرسوم أيضاً التمييز في شروط طلب العضوية أو قبول العضوية في منظمة لأرباب العمل أو للموظفين أو في منظمة تضم أعضاء تجارة أو مهنة معينة (دون أن ينطبق ذلك على عضوية الأندية الخاصة أو على الخدمات أو المرافق المتاحة لأعضاء الأندية الخاصة). كما يحظر المرسوم التمييز في مجال توفير السلع أو الخدمات أو المرافق، بما في ذلك المرافق اللازمة لتقديم الخدمات المصرفية أو التأمين أو المنح أو القروض أو التمويل؛ وفي مجال وصول الجمهور إلى أي مكان أو مركبة أو سفينة أو طائرة أو حوامة يحق للعامة دخولها أو استخدامها؛ وفي مجال توفير الأراضي أو السكن أو فرص الإسكان الأخرى؛ وفي مجال الحصول على فرص التعليم والاستفادة منها.

٣١- وقد أحرزت حكومة فيجي تقدماً بإلغاء متطلبات الإشارة إلى العرق أو الإثنية في أسماء المؤسسات العامة والوثائق الرسمية والاستمارات، بما في ذلك وثائق الهجرة وغيرها من الوثائق الرسمية التي تقتضي تقديم بيانات شخصية.

جيم - حقوق الشعوب الأصلية

١- الحكم

٣٢- تتولى وزارة شؤون السكان الأصليين مسؤولية الإشراف على شؤون سكان فيجي الأصليين (إي توكاي) والروتومان. وتشمل التشريعات الوطنية التي تحكم عمل الوزارة قانون الشؤون الفيجية [الفصل ١٢٠]؛ وقانون مجلس إدارة صندوق التنمية الفيجي [الفصل ١٢١]؛ وقانون أراضي السكان الأصليين [الفصل ١٣٣]؛ وقانون الصندوق الاستئماني لأراضي السكان الأصليين [الفصل ١٣٤]؛ وجزء من قانون مصائد السمك [الفصل ١٥٨]؛ وقانون الصندوق الاستئماني الفيجي (عام ٢٠٠٥). وتتولى الوزارة كذلك الرقابة على الإدارة الفيجية، بما في ذلك: بوز ليفو فاكاتورانغا - أي مجلس الزعماء الأعلى، ومجلس الشؤون الفيجية، ومجلس صندوق التنمية الفيجي، وجميع المجالس البلدية (١٤ مجلساً)، وجميع المجالس المحلية (١٩٠ مجلساً)، وجميع المجالس القروية (١٦٣ مجلساً)، ومجلس إدارة الصندوق الاستئماني لأراضي السكان الأصليين، الذي يدير شؤون هذه الأراضي بالنيابة عن ٢٨٠ ٥ من ملاك الأراضي. وتتولى الإدارة الفيجية التي تعمل بموجب قانون الشؤون الفيجية، مسؤولية الإدارة السليمة لشؤون ٥٧ في المائة من سكان فيجي ورعايتهم، كما تتكفل بإدارة ٨٧ في المائة من الموارد الطبيعية الوطنية (الأراضي).

٢- الثقافة واللغة والمعارف

٣٣- تمكنت لجنة الأراضي ومصائد السمك التابعة للسكان الأصليين من تسوية ١٠ منازعات تتعلق بحقوق الملكية التقليدية وسجلت ٩٥٧ ٨ من السكان الأصليين (إي توكاي) في سجل ملاك الأراضي الأصليين (*na i Vola ni kawa Bula*) في عام ٢٠٠٩. ويتكون الهيكل الاجتماعي للإي توكاي من مجالس الزعامة (الفانوا) (٢١٥ مجلساً) تليها القبائل (يافوسا) (٣٩٠ قبيلة) ثم العشائر (ماتاكالي) (٢٨٠ عشيرة) وتندرج تحتها العشائر الفرعية/العوائل (إي توكاتوكا) (٩٩٧٩ عائلة).

٣٤- ويدير معهد لغة وثقافة الإي توكاي برنامجاً لرسم الخرائط الثقافية يضع فيجي على رأس بلدان المحيط الهادئ التي تطبق اتفاقية اليونسكو الدولية لحماية التراث الثقافي غير المادي. وقد غطى هذا البرنامج حتى اليوم مقاطعتي تيليفو ولوميفيتي. ويتمثل الإنجاز الكبير الثاني للمعهد في اعتماد نظام تهجئة جديد في معجم الإي توكاي. وتشمل التزامات المعهد: توسيع برنامج رسم الخرائط الثقافية ليشمل جميع الأقاليم بحلول عام ٢٠١٢، وصياغة تشريع جديد لحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافية في إطار حقوق الملكية الفكرية بحلول عام ٢٠١٠، وتوثيق جميع لهجات الفانوا بحلول عام ٢٠١٢، ووضع برنامج لإعادة الإحياء الثقافي عن طريق التعليم والتوعية بلغات الإي توكاي وثقافتهم.

٣- التعليم

٣٥- عملت الوحدة المعنية بشؤون تعليم السكان الأصليين على التصدي لتحديات تلبية الطلب المتزايد على تقديم المساعدة في مجال التعليم الثانوي لأفراد الإي تو كاي عاماً بعد عام. وتبلغ نسبة المنح الدراسية الخارجية والمحلية ٧٠:٣٠ منحة حالياً. وقد خُصصت ١٧٣٧ ١ منحة دراسية جديدة على أساس الكفاءة خلال عام ٢٠٠٨، وجاءت حصص مختلف المقاطعات الأربعة عشر على النحو التالي: ١٦ في المائة لمقاطعة لاو؛ و ١٤ في المائة لمقاطعة تاليفو؛ و ١٢ في المائة لمقاطعة كاكودروف؛ و ٨ في المائة لمقاطعة كادافو؛ و ٧ في المائة لمقاطعة لوميفيتي؛ و ٦ في المائة لمقاطعة ريو؛ و ٥ في المائة لمقاطعة نيتاسيري؛ و ٥ في المائة لمقاطعة ناموسي؛ و ٥ في المائة لمقاطعة را؛ و ٥ في المائة لمقاطعة ماكوتانا؛ و ٥ في المائة لمقاطعة با؛ و ٤ في المائة لمقاطعة روتوما؛ و ٤ في المائة لمقاطعة نادروغو؛ و ٣ في المائة لمقاطعة بو؛ و ١ في المائة لمقاطعة سيروا.

٤- الموارد

٣٦- تُعد الموارد في مجتمعات الإي تو كاي ملكية جماعية إما للقبائل أو العشائر أو العوائل. ولا تزال مساحة كبيرة من مصادم سمك السكان الأصليين التقليدية لم تخضع للمسح حتى الآن ما يشكل عائقاً هاماً أمام مساعي الاستثمار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية لسكان الإي تو كاي.

٣٧- وقد شكلت الحكومة لجنة معنية بترشيد استخدام الأراضي، من أجل تحسين استخدام أراضي السكان الأصليين المزروعة بالسكر والتفاوض مع ملاك الأراضي لتمديد عقود إيجار الأراضي التي شارفت مدتها على الانتهاء. وتدفع الحكومة، عن طريق المنح المالية، مبلغاً إضافياً قدره ١٠ في المائة من إيجار الأراضي التي يتلقاها ملاك الأراضي. وقد نجحت اللجنة المذكورة من خلال المفاوضات في تجديد ١٣٩ ٤ عقداً من عقود الإيجار المنتهية مدتها من أصل ٥٤٦٤ عقداً.

٥- الفرص التجارية

٣٨- يجري مركز التنمية التكنولوجية المناسبة التابع لوزارة شؤون السكان الأصليين برامج تدريب تجارية منذ عام ٢٠٠٧ لمساعدة الشباب في المناطق الأصلية الريفية على تأسيس مشاريع تجارية بالغة الصغر أو صغيرة أو متوسطة الحجم. وتندرج هذه المبادرة ضمن سياسة الحكومة الرامية إلى تعزيز مشاركة سكان فيجي الأصليين في ميدان الأعمال. ويقوم البرنامج المذكور على تقاسم التكلفة، بحيث تساهم الحكومة بنسبة ٩٠ في المائة من تكاليف التدريب ويدفع المدربون نسبة ١٠ في المائة المتبقية. وقد شارك في البرنامج ١٣٠ متدرباً وأنشئ أكثر من ١٠٠ مشروع تجاري جديد، ما يشكل معدل نجاح بنسبة ٧٠ في المائة منذ عام ٢٠٠٧. ويجري تنفيذ مبادرات أخرى عن طريق مركز التنمية التكنولوجية المناسبة ومن بينها برنامج

تدريبي لمدة ٨ أيام قائم على تقاسم التكلفة يجري تنفيذه في القرى والمستوطنات ويهدف إلى تحسين سبل العيش وإنشاء مشاريع تجارية صغيرة.

٦- التوجه المستقبلي - مؤسسات السكان الأصليين

٣٩- تدعم فيجي إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وتسعى في إطار "خريطة طريق الديمقراطية والتنمية الاجتماعية الاقتصادية المستدامة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤" إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية: إنشاء مؤسسات للسكان الأصليين تحظى بإدارة رشيدة وتنفذ بفعالية دورها المتمثل في تحسين رفاه السكان الأصليين وإدارة شؤونهم؛ وضمان حماية وإدارة ثقافة السكان الأصليين وتراثهم لصالح الأجيال الحالية والمقبلة؛ وكفالة أساليب زعامة تقليدية فعالة ومتبصرة ومسؤولة؛ والتخطيط السليم لاستخدام الأراضي وإدارتها لدعم التنمية الاقتصادية.

دال - حقوق المرأة

٤٠- أثبتت الحكومة، على مر السنين، عزمها على السعي لتحقيق مشاركة نشطة للمرأة في جميع مجالات المجتمع. وقد بذلت في هذا المضمار جهوداً موثقة، ليس في خططها الإنمائية السابقة فحسب وإنما الأهم من ذلك أيضاً في خريطة الطريق الحالية للديمقراطية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤ وفي التقرير الذي قدمته إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في عام ٢٠٠٨.

٤١- إضافة إلى ذلك، فقد أعلنت الحكومة التزامها بأحكام سبعة اتفاقات وبرامج دولية رئيسية في مجال المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، وحددت المجالات الرئيسية التي يتعين التصدي لها، عن طريق الانضمام إلى الصكوك التالية: برنامج عمل بيجنغ لعام ١٩٩٥، والاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز ضد المرأة، والمهدف الإنمائي الثالث من الأهداف الإنمائية للألفية، وإطار بيوأكو للعمل في الألفية الجديدة لعام ٢٠٠٣ التابع للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ وخطة عمل الكومنولث المتعلقة بالمساواة بين الجنسين للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥، ومنهاج عمل منطقة المحيط الهادئ للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥.

١- متطلبات الإبلاغ

٤٢- تفي فيجي بالتزاماتها الدولية عن طريق استيفاء عدد من المؤشرات التشريعية التي تحددها الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز ضد المرأة، وهي: قانون الأسرة لعام ٢٠٠٣، والمرسوم المتعلق بعلاقات العمل لعام ٢٠٠٧، والمرسوم المتعلق بالعنف المنزلي لعام ٢٠٠٩، والمرسوم المتعلق بالجرائم لعام ٢٠٠٩.

٢- خطة العمل المعنية بالمرأة (الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٨)

٤٣- تهدف خطة العمل المعنية بالمرأة إلى توجيه الإجراءات التي يتعين أن تتخذها الحكومة وشركاؤها الإنمائيون وغيرهم من أصحاب المصلحة والمنظمات غير الحكومية لتعزيز المساواة بين الجنسين والحد من أوجه عدم المساواة والتمييز ضد المرأة في جميع القطاعات. وتتضمن الخطة مجالات عمل حساسة وتعكس التزام الحكومة بتحسين المجالات التي تثير شواغل، وهي المجالات التالية: فرص العمل في القطاع الرسمي وسبل العيش؛ والمشاركة على قدم المساواة في عملية صنع القرار؛ والقضاء على العنف ضد المرأة والطفل؛ والوصول إلى الخدمات؛ والمرأة والقانون.

٤٤- وتقر فيجي باستمرار الحاجة إلى تحسين وضع المرأة في العمل والمنزل والمجتمع ككل، وذلك عن طريق توسيع الخيارات المتاحة أمامها وهيئة بيئة مواتية للنهوض بالمرأة وتحسين رفاهيتها. وتهدف خطة العمل المعنية بالمرأة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٩ إلى إتاحة هذه الفرص للمرأة.

٣- العمل في القطاع الرسمي وسبل العيش

٤٥- تتيح خطة العمل المعنية بالمرأة استراتيجيات اقتصادية للمرأة تركز على مساعدتها في قطاعي العمل الرسمي وغير الرسمي. وتعكس التدخلات في هذا المجال أهمية الوضع الاقتصادي للمرأة ومشاركتها ومساهمتها في التنمية الاقتصادية الوطنية برمتها.

٤- المشاركة على قدم المساواة في عملية صنع القرار

٤٦- صدقت حكومة فيجي على الهدف الثالث من الأهداف الإنمائية للألفية الذي يتمثل في "تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة". وعلى الرغم من السياسة التي انتهجتها الحكومات المتعاقبة والتي تمثلت في ضمان تمثيل المرأة في الحكومة بنسبة ٣٠ في المائة على الأقل منذ عام ٢٠٠٣، فإن تمثيل المرأة في أجهزة صنع القرار في القطاع العام لا يزال يشكل تحدياً كبيراً.

٥- القضاء على العنف ضد المرأة والطفل

٤٧- أبدت الحكومة التزامها في المؤتمر الرابع للوزراء المعنيين بشؤون المرأة في الكومنولث، الذي عُقد في بيجنج في عام ١٩٩٥، بالموافقة على اعتماد وتنفيذ تشريعات وطنية تضع حداً للعنف ضد المرأة والسعي بحمة للتصديق على جميع الاتفاقات الدولية التي تتعلق بالعنف ضد المرأة. وقد نفذت الحكومة التزامها هذا بتطبيق المرسوم المتعلق بالعنف المتري وبانتهاج سياسة لا تساهل فيها مع العنف المتري من أجل التصدي لهذه المشكلة.

هاء - حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص وتهريب الأشخاص

٤٨ - استجابةً لمتطلبات بروتوكول الأمم المتحدة لمنع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، قررت فيجي تجريم مرتكبي فعلي الاتجار بالأشخاص وتهريب الأشخاص عن طريق إدراجهما في قانون الهجرة لعام ٢٠٠٣ والمرسوم المتعلق بالجرائم لعام ٢٠٠٩. وينصّ الباب الخامس من قانون الهجرة على عدم خضوع ضحية الاتجار أو التهريب للملاحقة الجنائية وفقاً لمتطلبات البروتوكولين المعنيين. أما على صعيد بناء القدرات، فقد أصبحت فيجي عضواً في مؤتمر إدارة الهجرة في المحيط الهادئ وفي عملية بالي، وهي عملية تشاوية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ. وتبذل فيجي قصارها لتعزيز الأركان الثلاثة اللازمة لمكافحة الاتجار بالأشخاص مكافحةً فعالة، ألا وهي: الوقاية والحماية والمقاضاة.

واو - تحديد مركز اللاجئ

٤٩ - في عام ١٩٧٢، أصبحت فيجي طرفاً بموجب الخلافة في اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها الاختياري لعام ١٩٦٧. وأدجت عملية تحديد مركز اللاجئ لأول مرة في قوانين الهجرة في فيجي تحت الباب السادس من قانون الهجرة لعام ٢٠٠٣. وتقتضي عملية تحديد مركز اللاجئ في فيجي استرشاد الأمين الدائم بأحكام الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لدى البت في طلبات اللجوء، وفقاً للمادة ٤١ من الباب السادس من قانون الهجرة لعام ٢٠٠٣. وتتعاون فيجي تعاوناً وثيقاً مع المكتب الإقليمي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في كانبرا على صعيدي بناء القدرات والمساعدة التقنية. ويتقيد موظفو الهجرة حسب الأصول بمبدأ عدم الإبعاد، على النحو المنصوص عليه في المادة ٣٣ من الاتفاقية، عندما تُقدم طلبات لجوء على الحدود. وهناك خمس حالات تنظر فيها السلطات المعنية في فيجي حالياً بموجب نظام تحديد مركز اللاجئ. وهو نظام قابل للتطور وسيواصل تحسينه وفقاً لأفضل الممارسات الدولية في هذا المجال.

زاي - الحق في الحياة والحرية والأمن

٥٠ - يكفل القانون العام والقانون الدولي وكذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الحق في الحياة لجميع المواطنين في فيجي.

٥١ - ويتعين على السلطات التي تعتقل شخصاً تم إلقاء القبض عليه أو احتجازه، أن تتخذ فوراً جميع الخطوات المعقولة لإعلام زوجه، أو شريكه، أو أقرب أقربائه، بإلقاء القبض عليه أو احتجازه. ويحق لكل شخص تم إلقاء القبض عليه للاشتباه في ارتكابه جريمة؛ أن يُعلم فوراً باللغة التي يفهمها بأن له الحق في عدم الإفادة بأي شيء؛ وأن يُقدم إلى محكمة في غضون

فترة لا تتجاوز ٤٨ ساعة بعد إلقاء القبض عليه، أو في أسرع وقت ممكن بعد ذلك إذا لم يتسن التقييد بهذه الفترة؛ وأن يُفرج عنه بشروط وظروف معقولة ريثما تتم محاكمته، ما لم تقتض مصالح العدالة خلاف ذلك. ويودع الشخص الذي صدر أمر باحتجازه في انتظار المحاكمة، كلما أمكن ذلك، بمعزل عن البالغين ما لم يكن ذلك منافياً لمصلحة الطفل الفضلى.

حاء - الحق في حرية الرأي والتعبير

٥٢- يتمتع كل شخص في فيجي بالحق في حرية الكلام والتعبير، بما في ذلك: حرية التماس وتلقي ونشر المعلومات والأفكار؛ وحرية الصحافة وغيرها من وسائل الإعلام. ومع ذلك، تفرض لائحة الطوارئ العامة لعام ٢٠٠٩ قيوداً محددة على هذه الحقوق لصالح الأمن القومي، والأمن العام والنظام العام.

١- حرية وسائل الإعلام ولائحة الطوارئ العامة لعام ٢٠٠٩

٥٣- تعمل وزارة الإعلام بالتنسيق مع طائفة من منظمات الإعلام التي يمكن اعتبارها بمثابة أدوات كاملة أو جزئية للنهوض بحقوق الإنسان. وهذه المنظمات هي اتحاد رابطات البث الإذاعي؛ وهيئة تنمية إذاعات آسيا والمحيط الهادئ؛ ورابطة أنباء جزر المحيط الهادئ؛ واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ والاتحاد الدولي لرابطات ومؤسسات المكتبات؛ ومجلس المحفوظات الدولي؛ ورابطة البث لجزر المحيط الهادئ؛ والفرع الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ التابع للمجلس الدولي للمحفوظات؛ ورابطة المحفوظات السمعية البصرية لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ؛ ومشروع برايد؛ ومجلس فيجي لوسائل الإعلام؛ ومنظمة رصد أجهزة الإعلام.

٢- حالة حرية وسائل الإعلام

٥٤- أوضح تاريخ فيجي الحديث أن صناعة الإعلام لم تكن مسؤولة ومتزنة في تغطيتها الإعلامية، وأنها ساهمت في خلق بيئة سياسية واجتماعية واقتصادية سلبية وتصادمية. وظهرت، بعد إلغاء دستور عام ١٩٩٧، حاجة إلى اتخاذ تدابير وقائية تعالج شواغل الأمن التي تهدد الأمة. وقد تجسدت هذه التدابير في إصدار لائحة عام ٢٠٠٩ للطوارئ العامة. وتحويل المادة ١٦ من هذه اللائحة الأمين الدائم المعني بالمعلومات، صلاحية فرض حظر على إصدار أو نشر أي قصة أو مقالة خاصة أو مواد إخبارية تعتبر بمثابة تهديد للقانون والنظام العام. وتُستعرض لائحة الطوارئ العامة على أساس شهري ويتخذ رئيس الدولة قراراً يتعلق بما إذا كان من الواجب تمديد فترة تطبيقها لمدة ثلاثين يوماً إضافية.

٣- القيود المفروضة على العاملين في وسائط الإعلام الأجنبية

٥٥- هناك حالياً حظر على بعض شخصيات الإعلام الأجنبية. غير أن هذا الحظر الذي فُرض ببساطة بسبب صدور تقارير مثيرة وغير متزنة عن أولئك الأفراد، لا ينطبق على وكالة الإعلام التي يعملون لديها. ولذلك يُسمح لمراسلين آخرين يعملون لدى هذه الوكالات بالدخول إلى البلد لتغطية وقائع، وسُمح للعديد منهم بإجراء مقابلات مع كبار المسؤولين الحكوميين بمن فيهم رئيس الوزراء.

٥٦- وقد لوحظ، منذ تنفيذ الرقابة على وسائط الإعلام، حدوث انتقال من الصحافة السلبية إلى الصحافة الإيجابية. ويؤيد ذلك ما تجرته الوزارة من بحث مستمر وما تجمعه من أدلة غير رسمية. وعلى الرغم من ذلك، فإن وسائط الإعلام في فيجي لا تزال حرة، في نهاية الأمر، في نشر الأنباء والبرامج وإن كان ذلك يخضع للقيود المشار إليها أعلاه.

٥٧- ويتم حالياً وضع مشروع مرسوم يتعلق بقانون لوسائط الإعلام يأخذ في الاعتبار قوانين وممارسات الرقابة على وسائط الإعلام في بلدان مثل سنغافورة والصين وأستراليا ونيوزيلندا. وسيقدم هذا المرسوم، حال الانتهاء من صياغته، إلى مجلس الوزراء لكي يوافق عليه.

٤- الخطوات المتخذة لتحسين العلاقات مع وسائط الإعلام

٥٨- لضمان عدم تمديد القيود المفروضة على وسائط الإعلام بلا ضرورة، وبغية التشجيع على الإبلاغ الصحفي المسؤول والمتزن من جانب محرري ومالكي وسائط الإعلام، ما انفكت الحكومة تتخذ تدابير متنوعة تتضمن ما يلي: إرسال أفرقة رقابة إلى مؤسسات وسائط الإعلام لضمان كون القصص المطبوعة أو الصادرة متزنة وخالية من مضمون تحريضي. وقد قدمت وزارة الإعلام رسائل ومقترحات إلى مجلس وسائط الإعلام لتشجيع مالكي وسائط الإعلام على إعادة النظر في مرتبات الصحفيين لضمان تناسبها مع مستوى الأداء المطلوب منهم. وقد اتخذت الحكومة ترتيبات من خلال معهد آسيا والمحيط الهادئ لتطوير البث الإذاعي لتقديم وتوفير منح دراسية للتدريب في مجال الإعلام وقدمت عرضاً مكتوباً إلى فريق مراجعة وسائط الإعلام لعام ٢٠٠٩ من أجل توفير مرفق لتدريب الصحفيين. كما أن الحكومة بصدد وضع قانون لوسائط الإعلام يكفل ممارسة الصحافة المسؤولة ووضع مرسوم لحرية الإعلام يكفل وصول الجمهور إلى الوثائق الحكومية.

٥- المجالات التي تحتاج إلى المساعدة

٥٩- على الرغم من أن الحكومة تود تقديم المساعدة إلى صناعة الإعلام بكل طريقة يمكن تصورها، فإنها غير قادرة على ذلك بسبب محدودية الموارد. ولذلك فإنها بحاجة إلى المساعدة لضمان أن يكون مستوى وسائط الإعلام في فيجي فيما يتعلق بالمراسلين والتغطية الإعلامية

مستوى يشجع الوحدة والانسجام الوطنيين ويؤدي إلى نمو الديمقراطية الحقيقية والقابلة للدوام. وتشمل مجالات التعاون الممكنة: تقديم الأموال لكي تعمل هيئة المجلس التنفيذي المعني بوسائل الإعلام بفعالية وفقاً لطلب الحكومة واستنتاجات فريق مراجعة وسائل الإعلام؛ وتوفير مكتب دائم وموظفين للإدارة السلسلة لشؤون مجلس وسائل الإعلام؛ وإنشاء رابطة للصحفيين لحماية وتعزيز مصالحهم؛ ورفع مستوى مرتبات الصحفيين إلى المستوى الذي يتناسب ونوع الصحافة المسؤولة والمتزنة المطلوب منهم تقديمها؛ وزيادة التدريب لتحسين قدرات الصحفيين.

طاء - الحق في حرية الدين أو المعتقد

٦٠ - لكل شخص في فيجي الحق في حرية الوجدان والدين والمعتقد، والحق في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم بشكل منفرد أو جماعي جهرًا وسراً، على أن يخضع ذلك لأحكام القانون العام والقانون الدولي. ويشمل هذا الحق حق المجتمعات الدينية أو الطوائف الدينية في تقديم تعاليم دينية كجزء من أي تعليم تقدمه، سواء كانت تتلقى مساعدة مالية من الدولة أم لا.

ياء - إقامة العدل وسيادة القانون

١ - القضاء المستقل

٦١ - لدى فيجي هيئة قضائية مستقلة عاملة. وقد دخل مرسوم إقامة العدل لعام ٢٠٠٩ حيز النفاذ في فيجي في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ وأنشئت بموجبه المحاكم التالية وأسندت إليها السلطات القضائية التالية: المحكمة العليا وهي محكمة الاستئناف العليا؛ محكمة الاستئناف؛ المحكمة الأعلى درجة؛ ومحاكم أخرى تُنشأ بموجب القانون. ويعين رئيس الدولة الأشخاص الذين يتقلدون المناصب القضائية التالية: قاضي المحكمة الأعلى درجة؛ وقاضي الاستئناف في محكمة الاستئناف؛ وقاضي المحكمة العليا؛ وقلم المحكمة العليا؛ ورئيس القضاة؛ والقضاة المقيمون؛ وغيرها من المناصب القضائية، حسبما يراه ملائماً.

٢ - الاختصاص القضائي للمحكمة الأعلى درجة

٦٢ - للمحكمة الأعلى درجة في فيجي اختصاص قضائي أصلي غير محدود للاستماع إلى أية دعاوى مدنية أو جنائية تقدم بموجب أي قانون والبت فيها، كما أن لها أي اختصاص قضائي أصلي يسند إليها بموجب مرسوم إقامة العدل أو أي قانون آخر. وللمحكمة الأعلى درجة اختصاص قضائي (رهنًا بإسناد حقوق الاستئناف بموجب قانون مكتوب ووفقاً لأية مقتضيات أخرى قد ينص عليها القانون)، في الاستماع لدعاوى الاستئناف فيما يتعلق بجميع الأحكام الصادرة عن المحاكم الأدنى درجة، والبت فيها. ولها أيضاً اختصاص قضائي

للإشراف على أي دعوى مدنية أو جنائية مقدمة إلى محكمة أدين درجة، ويجوز لها، وفقاً لطلب يقدم إليها حسب الأصول القانونية، أن تصدر الأوامر والتوجيهات التي تعتبرها مناسبة لضمان إقامة العدل على النحو الواجب من جانب المحكمة الأدين درجة.

٣- اختصاص محكمة الاستئناف

٦٣- لمحكمة الاستئناف اختصاص خالص للاستماع إلى دعاوى الاستئناف في جميع الأحكام الصادرة عن المحكمة الأعلى درجة والبت فيها، ولها اختصاصات أخرى منصوص عليها في القانون. وتقدم دعاوى الاستئناف إلى محكمة الاستئناف كحق أو بموجب إذن، فيما يتعلق بالأحكام الصادرة عن المحكمة الأعلى درجة، عملاً بالمقتضيات المنصوص عليها في القانون.

٤- اختصاص المحكمة العليا

٦٤- للمحكمة العليا اختصاص خالص للاستماع إلى دعاوى الاستئناف فيما يتعلق بجميع الأحكام الصادرة عن محكمة الاستئناف والبت فيها. ولا يجوز إحالة دعوى استئناف صدر بشأنها حكم نهائي عن محكمة الاستئناف إلى المحكمة العليا ما لم يصدر إذن من محكمة الاستئناف برفع دعوى استئناف في مسألة تقرر أنها تنطوي على أهمية جوهرية بالنسبة إلى الجمهور، أو ما لم تأذن المحكمة العليا بالاستئناف. ويجوز للمحكمة العليا، عند ممارسة اختصاصها الاستئنافي، مراجعة قرارات أو أوامر صادرة عن محكمة الاستئناف أو تغييرها أو تأجيلها أو تأكيدها، ويجوز لها إصدار أوامر (بما في ذلك أمر بإجراء محاكمة جديدة وأمر بتعويض التكاليف) إذا كان ذلك ضرورياً لتطبيق العدالة.

٥- المهن القانونية

٦٥- ينظم مرسوم المهن القانونية لعام ٢٠٠٩، الذي دخل حيز النفاذ في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩، سير شؤون المهن القانونية في فيجي. وينص المرسوم على أمور منها إنشاء لجنة جديدة مستقلة لتقديم الخدمات القانونية، مسؤولة عن الاستماع للشكاوى المقدمة ضد المحامين. وعلى الرغم من أن هذا المفهوم هو مفهوم جديد في فيجي، فإن الغرض من إنشاء مثل هذه اللجنة ليس جديداً وهي مصممة على نمط ولايات قضائية أخرى لديها لجان قانونية مستقلة مثل نيو ساوس ويلز وكويتز لاند.

٦٦- ويرتبط أحد الشكاوى وانتهاكات حقوق الإنسان التي يتم ملاحقتها قضائياً في فيجي أكثر من غيرها بالحق في محاكمة عادلة. ففي معظم الحالات، تقدم شكاوى ضد المحامين بسبب التأخر في الإجراءات القضائية. ويتأخر النظر في الشكاوى المقدمة إلى رابطة القانون في فيجي مما أفضى إلى حالة من عدم الرضا والشعور بالإحباط في صفوف المهنيين والجمهور بصفة عامة. كما ظهر شعور بانعدام الاستقلالية عندما ينظر محامون في الشكاوى

المقدمة ضد محامين آخرين. ويهدف إنشاء لجنة للخدمات القانونية إلى ضمان إجراء محاكمات وفق الأصول القانونية، وتحقيق الشفافية والاستقلالية.

٦- الوصول إلى المحاكم أو الهيئات القضائية

٦٧- لكل شخص متهم بجريمة في فيجي الحق في الحصول على محاكمة عادلة من جانب محكمة قانونية. ولكل طرف في نزاع مدني الحق في أن تبت في النزاع محكمة قانونية أو عند الاقتضاء هيئة قضائية مستقلة ومحيدة. و لكل شخص متهم بجريمة وكل طرف في نزاع مدني الحق في أن يُبت في دعواه في غضون فترة زمنية معقولة. وتكون جلسات الاستماع التي تعقدها المحاكم (باستثناء المحاكم العسكرية) والهيئات القانونية المنشأة بموجب القانون، جلسات علنية. ولكل شخص متهم بارتكاب جريمة وكل طرف في دعوى مدنية وكل شاهد في دعوى جنائية أو مدنية، الحق في تقديم أدلة ومساءلته بلغة يفهمها. ولكل شخص متهم بجريمة وكل طرف في دعوى مدنية الحق في متابعة المحاكمة بلغة يفهمها. وينبغي في حال دعوة طفل إلى الإدلاء بشهادة في دعوى جنائية اتخاذ ترتيبات تراعي على النحو الواجب عمر الطفل الذي يدلي بشهادته.

كاف - الحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

٦٨- يتمتع كل شخص في فيجي بالحق في التجمع وتنظيم مظاهرات مع الغير بصورة سلمية. كما يتمتع كل فرد في فيجي بحرية تكوين الجمعيات. بما في ذلك الانضمام إلى أحزاب سياسية. ومع ذلك، فإن هذه الحقوق ليست حقوقاً مطلقة لأن بالإمكان تقييدها من خلال قوانين تُسن لمصلحة الأمن القومي والسلامة العامة والنظام العام والآداب العامة أو الصحة العامة؛ وبغرض حماية حقوق وحريات الآخرين؛ وبغرض فرض قيود معقولة على الأشخاص الذين يتقلدون مناصب عامة بغية ضمان أدائهم لخدماتهم بصورة غير منحازة.

لام - الحق في العمل وفي شروط عمل عادلة ومؤاتية

١- علاقات العمل

٦٩- بموجب قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٧، يحق للعمال في فيجي تكوين نقابات والانضمام إليها، ويحق لأرباب العمل تشكيل منظمات عمل. ويتمتع العمال وأرباب العمل بالحق في التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية. و لكل شخص الحق في ممارسات عمل عادلة، بما في ذلك المعاملة الإنسانية وظروف العمل المناسبة.

٧٠- تضطلع وزارة العمل والعلاقات الصناعية والاستخدام بمسؤولية الإشراف على علاقات العمل في فيجي. وفيجي عضو في منظمة العمل الدولية منذ عام ١٩٧٤، وقد صدقت

حتى هذا اليوم على ما مجموعه ٣٠ اتفاقية من اتفاقيات منظمة العمل الدولية بما فيها ثنائي اتفاقيات عمل أساسية (الاتفاقيات ٢٩ و ٨٧ و ٩٨ و ١٠٠ و ١٠٥ و ١١١ و ١٣٨ و ١٨٢).

٢ - سياسة العمل في فيجي

٧١- تلتزم وزارة العمل والعلاقات الصناعية والاستخدام ببناء سوق العمل في فيجي كمسؤولية جماعية مع أصحاب المصلحة الآخرين لتيسير النمو الاقتصادي والرفاه في المستقبل. وبصفة خاصة، تعتمد الوزارة المبدأ القائل بأن توفير أماكن عمل صحية وآمنة وعادلة ومنتجة ومتجانسة هو عنصر هام للغاية وضروري من عناصر بلوغ هدف ميثاق الشعب والتقدم المتمثل في "بناء فيجي أفضل".

٧٢- وقد ركزت الوزارة في استراتيجيتها على بناء بيئة تمكينية وقابلة للدوام من خلال اعتماد سياسات وقوانين وبرامج وإجراءات تقدمية. وتجري الوزارة تعديلات على كل ما بات بالياً من سياسات عمل وتشريعات ومؤسسات ونظم إدارية، بهدف توفير بيئة تقدمية للأعمال التجارية تشجع على المرونة في تحديد الأجور، وإقامة علاقات عمل مستقرة، ووضع معايير صحة وأمن تقدمية، وتحسين نظام تعويض العمال، وتحسين شروط وظروف العمل، ووضع نظام لتسوية النزاعات بصورة سريعة وفعالة، وتشجيع المفاوضات القائمة على حسن النية التي تزيد من الإنتاجية.

٧٣- وتعتمد الوزارة، عند إصلاح سياسات العمل، "المبادئ والحقوق الأساسية في العمل" المنصوص عليها في الاتفاقيات الثمانية الأساسية لمنظمة العمل وغيرها الاتفاقيات التي صادقت عليها الحكومة. كما تكفل الوزارة امتثال هذه السياسات لمبادئ الحكم السديد. ومن شأن التنفيذ الاستراتيجي لهذه السياسات والمؤسسات الجديدة للعمل أن يعزز وييسر أيضاً التجارة وإيجاد فرص العمل على المستوى المحلي نظراً لإصرار منظمة التجارة العالمية على الامتثال لمعايير العمل الأساسية كشرط مسبق هام للتجارة العالمية في عالم يتسم بالديمقراطية.

٢ - قانون علاقات العمل لعام ٢٠٠٧

٧٤- دخل قانون علاقات العمل حيز النفاذ في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ ولكن تاريخ تنفيذه أُجل حتى ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ للسماح بإجراء تعديلات في أماكن العمل. وقد أدخل هذا القانون إطاراً لسير علاقات العمل يستند إلى فهم مفاده أن علاقة العمل هي علاقة بين شخصين تقوم على الثقة المتبادلة والاحترام والمعاملة العادلة لا مجرد علاقة تقوم على عقد ذي طبيعة اقتصادية.

٧٥- ويغطي قانون علاقات العمل طائفة واسعة للغاية من قضايا العمل مثل المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، والمجلس الاستشاري لعلاقات العمل، وموظفي أعمال القانون وصلاحياتهم، وعقود الخدمات، وحماية الأجور، والعطل الرسمية والإجازات، وساعات العمل، وتكافؤ فرص العمالة، والأطفال، وحماية الأمومة، والتسريح عن العمل،

وشكاوى/نزاعات العمل، وتسجيل نقابات العمال وحقوقها ومسؤولياتها، والمفاوضة الجماعية، والإضرابات والاعتصامات، والخدمات الأساسية وآليات تسوية المنازعات.

٤- قانون الصحة والسلامة في مكان العمل، لعام ١٩٩٦

٧٦- إن الغرض من قانون الصحة والسلامة في مكان العمل هو تعزيز صحة جيدة وتوفير معايير الأمن في أماكن العمل في فيجي وحماية العمال وغير العمال على السواء. وينص القانون على المفهوم القائم على مبدأ "واجب تقديم الرعاية" ويسر تعزيز ثقافة تفاعلية لإدارة المخاطر تؤكد على الاعتقاد بأن "الأشخاص الذين يولدون المخاطر في أماكن العمل والأشخاص الذين يعملون معهم هم المسؤولون بالدرجة الأولى عن إيجاد حل لها" بدلاً من الاعتماد على طرق إصلاحها المنصوص عليها في القانون.

٥- قانون تعويض القوى العاملة (الفصل ٩٤)

٧٧- ينص هذه القانون على دفع تعويضات إلى جميع العاملين عند إصابتهم أثناء العمل أو وفاتهم بسببه.

٦- مرسوم إنشاء مركز الاستخدام الوطني، لعام ٢٠٠٩

٧٨- أنشأت حكومة فيجي وكالة "جامعة" لإشراك العاطلين عن العمل بنشاط في أنشطة اقتصادية مجدية، ولدعم وتيسير وتنسيق ورصد جميع الأنشطة الحالية المتعلقة بتشجيع فرص العمل وإنشاء مشاريع صغيرة، بهدف زيادة فرص العمل والإنتاجية في القطاعين الرسمي وغير الرسمي داخل البلد وخارجه.

٧- العمل في الخدمة العامة

٧٩- تضطلع لجنة الخدمة العامة بمسؤولية تعيين ونقل الأشخاص العاملين في مناصب الخدمة العامة واتخاذ إجراءات تأديبية بحقهم. وينظم مرسوم خدمات الدولة لعام ٢٠٠٩، وقانون الخدمة العامة لعام ١٩٩٩، سياسات العمل في الخدمة العامة في فيجي. وتحدد الأوامر العامة لعام ١٩٩٣ بوضوح أكبر هذه السياسات (وهي سياسات يتم الآن إعادة النظر فيها وسيتم إصدارها في وقت مبكر من عام ٢٠١٠). وينظم قانون شروط وظروف الأجراء الحكوميين لعام ٢٠٠٩ (الذي يتم حالياً إعادة النظر فيه ومن المزمع إصداره في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩) المسائل المتعلقة بالأجراء الحكوميين. وينظم قانون العمل في الخدمة العامة المجالات التي لا يغطيها أي صك من الصكوك المشار إليها أعلاه.

٨٠- هناك ٦٩٢ ٢٠ موظفاً مدنياً في فيجي. ويستأثر الذكور من هذا العدد بنسبة ٥٢ في المائة أي ٣٦٤ ١٠ ذكراً وتستأثر النساء بنسبة ٤٨ في المائة من هذا العدد أي ٩٧٨ ٩ أنثى. وعدد أهالي فيجي الأصليين هو ١٢ ٨٨٥ (٦٣ في المائة) وعدد الفيغيين الهنود

هو ٢٣٩ ٧ (٣٥ في المائة)، وعدد المجموعات الأخرى هو ٤٨٢ (٢ في المائة) وعدد المغتربين ٨٥ (٠,٤ في المائة) وعدد الأوروبيين ١ (٠,٠٠٤ في المائة). وقد خفضت حكومة فيجي سن التقاعد بالنسبة لموظفي الخدمة المدنية من ٦٠ إلى ٥٥ ابتداءً من نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

٨١- ولضمان الإدارة العامة الجيدة، أنشئت محكمة تأديبية خاصة للنظر في الحالات المقدمة ضد موظفي الخدمة المدنية والبت فيها. فضلاً عن ذلك، تركز سياسة التوظيف الحالية على اختيار أفضل المرشحين مع مراعاة معياري الجنس والإثنية لتحقيق التوازن.

ميم - الحق في الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشي مناسب

١- الحد من الفقر

٨٢- تطبق دائرة الرعاية الاجتماعية منذ عام ١٩٩٤ برنامج الحد من الفقر. وقد صممت هذه الدائرة أساساً لمساعدة المستفيدين من خطة مساعدة الأسرة على بناء بيوت وتقديم رؤوس الأموال الأساسية للمشاريع الموردة للدخل. وتوسعت معايير الأهلية، على مر السنين، لتشمل السجناء سابقاً، والشباب وتقديم المساعدة في حالات الطوارئ إلى الأسر ضحايا الحرائق. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أُعيد النظر في هذه المعايير لتستثني السجناء سابقاً من الخطة. وتُدار الخطة على أساس الشراكة بين منظمات طوعية ذات سمعة جيدة والدائرة، حيث توفر الدائرة الأموال وتقوم المنظمات التي يتم التعاقد معها بتنفيذ المشاريع المعتمدة.

٨٣- تفي الفئات التالية من السكان بشروط تلقي المساعدة بموجب برنامج الحد من الفقر: المستفيدون من إعانة مساعدة الأسرة، وإعانة الرعاية والحماية، وصندوق ما بعد الرعاية، وإعانة ضحايا الحرائق؛ والشباب المعرضون للخطر (مشاريع جماعية). وأعلى مبلغ يُخصص للسكن ومشاريع توليد الدخل هو ٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وأعلى مبلغ مُخصص للمشاريع الجماعية هو ٢٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٢- رعاية القصر وحمايتهم

٨٤- ينص قانون الأحداث على إيداع الأطفال دون سن ١٧ عاماً الذين يعتبرون أنهم معرضين للخطر، تحت رعاية مدير دائرة الرعاية الاجتماعية وتقديم هذه الدائرة بدلاً للرعاية والحماية وهو منحة نقدية بمبلغ يتراوح بين ٣٠ و ٦٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة تُقدم عن كل طفل إلى الأسر والأوصياء الذين يقومون برعاية قصر غير أطفالهم. ولا تقدم أي علاوة فيما يتعلق بالأطفال المودعين في مؤسسات حكومية مثل مركز الأولاد وبيوت الفتيات.

٨٥- ومع ذلك، تُدفع علاوة قدرها ٦٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة عن كل طفل إذا تم إيداعه في مكان آمن مؤكد مثل دار القديس كريستوفر الذي تقوم بإدارته الكنيسة الأنغليكانية، ودار ديل كوشا ودار أولاد فيلوماني اللتين تقوم بإدارتهما الكنيسة الميثودية في فيجي، وبيت المال في با، وهي إحدى الجمعيات الخيرية المعتمدة من كنيسة جمعيات الرب. وكسبيل لإبقاء الأطفال بالقرب من مجتمعاتهم، أودع عدد قليل من الأطفال في مراكز مجتمعية مثل مركز الرعاية لجيش الإنقاذ ومركز المشورة في نادروجا - نافوسا.

٨٦- وتتفاوت المبالغ المقدمة إلى الأطفال بحسب فئة الأطفال الذين هم بحاجة إلى مساعدة مالية لرعايتهم. ويتبين من آخر دراسة أُجريت بشأن تقديم الحماية والرعاية إلى الأطفال أن معدل المبالغ المقدمة إلى الفئات التالية هي كالتالي: ٤٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لكل طفل (في المدرسة الثانوية)؛ و ٣٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لكل طفل (في المدرسة الابتدائية) و ٢٥ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة للطفل الواحد (غير الملحق بالمدرسة) و ٦٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لكل طفل ذي إعاقة؛ و ٦٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لكل طفل مقيم في أحد مرافق الإقامة.

٣- خطة مساعدة الأسرة

٨٧- إن خطة مساعدة الأسرة هي برنامج يدعم الأفراد المحرومين وأسرهم من خلال تقديم المساعدة المالية المباشرة. وتتضمن الفئة التي تستوفي شروط الحصول على المساعدة: الشخص المصاب بمرض مزمن، والأرمل/الأرملة، والزوجة التي هجرها زوجها أو العكس، والكبار في السن، والشخص المصاب بإعاقة دائمة، والأشخاص الذين يعيّلهم سجين، والأسر التي يعيّلها والد وحيد. وهذه المساعدة تدعم الأسر التي لا تملك المال الكافي لتلبية احتياجاتها اليومية. ويبلغ الحد الأدنى للعلاوة الشهرية للأسرة المعيشية الواحدة ٦٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٨٨- وتطبق هذا العام مبادرة جديدة لتقديم قسائم غذائية للأسر المؤهلة للاستفادة من علاوة مساعدة الأسرة التي تقع ضمن فئة المصابين بمرض مزمن، والمصابين بإعاقة دائمة والكبار في السن. وستوزع القسائم الغذائية بمبلغ ٣٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة شهرياً لسنة كاملة. وقد خصصت الحكومة ميزانية قدرها ٧,٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لهذه الخطة.

نون- الحق في الصحة

٨٩- إن الحق في الصحة هو حق أساسي من حقوق الإنسان على النحو المنصوص عليه في المادة ٢٥(١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد وضعت فيجي نظاماً كاملاً لتقديم الرعاية الصحية يتضمن خدمات يمكن لكل من الرجال والنساء الوصول إليها في

جميع أنحاء البلد. ومع ذلك، وعلى الرغم من الجهود المبذولة لتحسين النتائج في هذا الميدان، يتبين من مراجعة مؤشرات الصحة أن فيجي لم تلحق بالركب فيما يتعلق ببلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. ويتألف الهيكل الأساسي لنظام الصحة من ثلاث مقاطعات هي المقاطعة المركزية/الشرقية والمقاطعة الغربية والمقاطعة الشمالية ولكل مقاطعة مستشفى إحالة مركزي. وهناك ثلاث مستشفيات للمقاطعات، وثلاث مستشفيات متخصصة و١٦ مستشفى ثانوية وثلاث مستشفيات في المناطق، ومستشفى خاصة و٧٧ مركزاً صحياً و١٠٤ مراكز للرعاية وثلاثة دور لرعاية الكبار في السن. ويعمل قرابة ٣٠٠ عامل صحي قروي على مستوى المجتمعات المحلية. ويمكن للمرأة الوصول إلى نظام الرعاية الصحية على قدم المساواة مع الرجل.

٩٠- تخضع وزارة الصحة حالياً لإصلاحات وذلك لتحقيق الرؤية المتمثلة في "شعب يتمتع بصحة جيدة في فيجي بفضل نظام رعاية صحية يُهتم به". وتتألف وزارة الصحة من ٢٩٦ ٣ موظفاً منهم ٤٠٥ أطباء و١٨٢٥ ممرضاً وممطرة. وتبلغ نسبة الأطباء إلى المرضى ١ إلى ٢٣٠٠ وتبلغ نسبة الممرضين والمرضات إلى المريض ١ إلى ٥٠٠.

٩١- ونظراً لهجرة واستقالة الأطباء والممرضين والمرضات، هناك نقص في المهنيين الصحيين. وفي عام ١٩٩٨، استحدثت وزارة الصحة برنامج ممارسة التمريض لمواجهة النقص في الأطباء في فيجي ولا سيما في المناطق الريفية. ويتضمن البرنامج الذي تبلغ مدته ١٣ شهراً الممارسة الإكلينيكية وممارسة الطب الأساسي. وعادة ما يعمل الممرضون في المناطق الريفية حيث لا يتواجد أطباء مؤهلون.

١- أهم المشاكل الصحية

٩٢- استحدثت وزارة الصحة في عام ٢٠٠٤ برنامجاً لإضافة الحديد إلى الدقيق، في جملة تدابير أخرى، كجزء من مبادرة الحكومة للحد من الإصابة بفقر الدم بين النساء الحوامل. وإلى جانب هذه التدخلات، تتلقى جميع الأمهات اللاتي يلتحقن بالعيادات قبل الولادة، مقويات الحديد وأحماض الفوليك. كما أن أمراض نمط الحياة هي أهم شغل يتعلق بالصحة. ففي السنوات الثلاث الماضية، كان مرض السكري شائعاً في صفوف النساء والرجال.

٢- الصحة الإنجابية

٩٣- تقدم جميع مراكز الصحة والعيادات خدمات ما قبل الولادة وما بعدها، وخدمات تنظيم الأسرة والتحصين ومراقبة النمو عند الأطفال. وتقدم جميع هذه الخدمات مجاناً. وتشجع المرأة على الالتحاق بمرافق الصحة للحصول على الفحوصات أثناء فترة الحمل وبعد الولادة والذهاب إلى عيادات تنظيم الأسرة، وإجراء فحوصات الكشف عن سرطان الرحم وأورام الثدي. ويقدم صندوق الأمم المتحدة للسكان الدعم إلى برنامج التدريب على الصحة الإنجابية.

٣- تنظيم الأسرة ووسائل منع الحمل

٩٤- إن وسائل منع الحمل متاحة مجاناً منذ أكثر من ٤٠ عاماً من خلال وزارة الصحة وكذلك من خلال منظمات المجتمع المدني. ويأتي التركيز على المنافع الاجتماعية والاقتصادية والمتعلقة بصحة الأم المترتبة على التباعد بين إنجاب الأطفال من خلال استخدام وسائل منع الحمل. وأصبح خيار قطع قناة المني خياراً ممكناً تدريجياً من خلال برامج التوعية. ويتم تنظيم الأسرة على أساس طوعي محض ولا توجد عقبات قانونية أو ثقافية أمام حصول المرأة والرجل على وسائل منع الحمل.

٤- الأمراض المعدية المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي

٩٥- إن نسبة الإصابة بالأمراض الشائعة المعدية المنقولة بالاتصال الجنسي مثل مرض السيلان والزهري مرتفعة نسبياً في فيجي. وهذا يشكل شاعلاً لأنه يعكس مستوى خطورة السلوك الجنسي الذي لا يزال موجوداً في المجتمع المحلي. والأمراض المعدية عن طريق الاتصال الجنسي شائعة في المجموعة العمرية ٢٠-٢٩ وتزايدت على نحو مفرغ في صفوف المراهقين الذين يترددون على العيادات المعنية بهذه الأمراض. وبالنسبة للأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، يتم توفير العلاج في جميع مراكز الصحة وتُجرى الفحوصات المخبرية في المستشفيات.

٥- فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

٩٦- لا تزال فيجي من البلدان التي تُعد نسبة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية فيها منخفضة، لكن ذلك قد يتغير إذا لم يتم مواجهة هذا الوباء بصورة أسرع. وقد سجلت فيجي رقماً تراكمياً قدره ٣٠٣ حالات إصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (١٩٨٩ - حزيران/يونيه ٢٠٠٩). وقد يكون هذا العدد أقل من عدد الإصابات الفعلية، ويعود عدم الإبلاغ إلى عوامل منها عدم كفاية رصد الإصابات وامتناع الأشخاص عن إجراء فحوصات خوفاً من الوصم والتمييز. وقد تجاوزت فيجي مرحلة الاشتعال البطيء للمرض وهي الآن في مرحلة تفجر انتشار المرض. وتبلغ نسبة المصابين من الفيحيين ٨١ في المائة ومن الفيحيين الهنود ١٣ في المائة ومن المجموعات الأخرى ٦ في المائة. وتستأثر النساء بنسبة ٤٣ في المائة من مجموع المصابين علماً بأن أهم شكل من أشكال انتقال المرض هو من خلال الاتصال الجنسي بين جنسين مختلفين.

٦- الصحة العقلية

٩٧- ينص قانون الصحة العقلية على الإطار القانوني والتنظيمي لمعالجة الأمراض العقلية في فيجي. ويقيّد التشريع، في جوهره، من نطاق تشغيل المؤسسة الوحيدة المعنية بالأمراض العقلية في فيجي. ولا ينص القانون على إعادة التأهيل والتدابير الوقائية الأخرى للتخفيف أو

الحد من حدوث إصابات عقلية. ويتم حالياً مراجعة التشريع من جانب لجنة تعديل القانون في فيجي. وهناك حاجة إلى التصدي لموضوع إعادة التأهيل والإدماج بعد تلقي العلاج في المستشفى وكذلك تناول أوجه التقدم في العلاج التي تحققت في السنوات الثلاثين الأخيرة.

٩٨- تؤدي الإصابة بالأمراض العقلية إلى وصم الفرد في فيجي. ورعاية الصحة العقلية هي جزء من رعاية الصحة الأولية ولكن العلاج الفعلي المفيد للاختلالات العقلية الخطيرة غير متوفر فوراً. وقد أصبحت الصحة العقلية مصدر قلق بسبب ارتفاع عدد المرضى الذين يودعون مستشفى الأمراض العقلية في سانت جيلس. كما تقدم هذه المستشفى الرعاية إلى المصابين بالأمراض العقلية بسبب تعاطي المخدرات (بما في ذلك مدمنو المخدرات).

سين - الحق في التعليم وفي المشاركة في الحياة الثقافية

٩٩- إن الحق في التعليم هو حق أساسي من حقوق الإنسان وهو حق هام لتحسين ظروف المعيشة والحد من الفقر. ويعيد هذا المبدأ الأساسي التأكيد على التزام الحكومة بتحسين الوصول إلى التعليم وتوفير فرص متكافئة للجميع بغض النظر عن نوع الجنس أو الأصل الإثني أو الثقافة أو المعتقدات أو الإعاقة أو الظروف الاجتماعية الاقتصادية أو البعد الجغرافي. ومع ذلك، فقد حدث تقدم واضح في هذه المجالات، ولكن لا يزال يتعين القيام بالمزيد لتحسين نوعية الوصول إلى التعليم وضمان استمرار السياسات والبرامج في تعزيز بيئة المدارس التي تدعم أمن وصحة ورعاية جميع الأطفال.

١٠٠- وتقوم وزارة التعليم بإدارة وتبدير سياسات التعليم وتقديم خدمات التعليم في فيجي. وهي تضع أطر المناهج الدراسية والمبادئ التوجيهية والتوجيهات فيما يتعلق بالسياسة العامة، وتوفر مدرسين مؤهلين لدعم جميع المدارس من خلال تقديم تعليم ذي نوعية إلى الطلاب. ويتمثل العمل الأساسي لوزارة التعليم في تقديم التعليم وخدمات التدريب بصفة خاصة إلى: المدارس، ومراكز ما قبل المدرسة، ومراكز التدريب، والطلاب في سنوات التعليم الإلزامي، والمشاركين في الأشكال ٥ و ٦ و ٧ من أشكال الدراسة التي تتضمن التعليم المهني وبرامج التدريب، والمدرسين، وإدارة المدارس، وسلطات الإشراف.

١٠١- وتقع على عاتق وزارة التعليم بالتالي مسؤولية تقديم الخدمات إلى الوزير، والوكالات القانونية، ومجلس الوزراء والحكومة، وإدارة تخطيط الموارد ووضع السياسة العامة المتعلقة بالتعليم والتدريب، وتقديم الدعم لبرامج مؤسسات التعليم والتدريب، وتنظيم الجهات التي تقدم التعليم والتدريب وإصدار شهادات بأهليتها والموافقة على برامجها، وتحمل مسؤولية الموارد التي تخصصها الحكومة لنظام التعليم في جزر فيجي. كما تضطلع وزارة التعليم بمسؤولية الوفاء بمعايير التعليم والحفاظ عليها وحسن توجيه وزيادة الموارد البشرية والمادية والمالية التي تخصصها الحكومة للتعليم.

١٠٢- ويؤدي بناء المدارس في الجزر البعيدة للغاية والمناطق النائية من الجزر الواسعة المساحة إلى صعوبات تتعلق بالوصول. وعلى الرغم من توفر الاتصالات السلكية واللاسلكية في معظم أنحاء فيجي، فإن السفر الفعلي لا يزال صعباً وغير منتظم في مناطق عديدة، مما يؤدي إلى ظهور تحدٍ كبير أمام توفير فرص التعليم.

١- إدارة المدارس

١٠٣- تقوم منظمات غير حكومية ببناء وإدارة ٩٨ في المائة من المدارس. وتتضمن هذه المنظمات مجموعات الكنائس، والمجموعات والمجتمعات الثقافية. ومن بين عدد المدارس البالغ ٩٠٦ مدارس ونحو ٧٦٠ مركزاً لرياض الأطفال، تملك الحكومة وتدير عدداً قليلاً للغاية. ومع ذلك، فإن جميع المدرسين تقريباً يتلقون المرتبات من الحكومة وتقدم إلى مراكز رياض الأطفال المسجلة منح مرتبات المدرسين وكذلك لتحسين الهياكل الأساسية والمعدات. وهناك زيادة في عدد ونطاق المدارس الخاصة في فيجي. وتُدرس في هذه المدارس مناهج دولية وكذلك مناهج تركز على المعتقدات الدينية. وهناك عدد من هذه المدارس متخصص في تعليم اللغات ويقدم تدريباً لغوياً دولياً.

٢- مؤشر الحرمان

١٠٤- أدى التسليم بتفاوت مستويات الحرمان في المدارس في جميع أنحاء البلد إلى وضع مؤشر للحرمان. ويشمل المؤشر الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية وتلك المتعلقة بالموقع والبعد. ويتمثل الهدف من هذا المؤشر في تحقيق المساواة عند تقديم المساعدة لكي تقدم مساعدة أكثر إلى المدارس الأكثر حرماناً.

٣- الالتحاق بالمدارس ومواصلة التعليم والتسرب المدرسي

١٠٥- بما أن نسبة الالتحاق بالمدارس تصل إلى ١٠٠ في المائة تقريباً، فإن التركيز الآن هو على الانتقال إلى تحسين نوعية الوصول. وهناك جهود كبيرة ينبغي بذلها في محاولة الاحتفاظ بالطلاب في المدارس بعد الالتحاق بها ودفعهم إلى الحصول على التعليم العالي. وأصبح من الهام للغاية اتخاذ تدابير تتعلق بالحضور لتحسين نوعية الوصول إلى التعليم. وتبلغ نسبة بقاء الطلاب في المدارس في الصفوف من الأول إلى السادس ٦١ في المائة. وقد انخفض معدل التسرب إلى درجة كبيرة في السنوات الأخيرة. واقترنت الجهود الرامية إلى الحد من معدلات التسرب بدافع جعل المناهج الدراسية أكثر استجابة لاحتياجات الطلاب. ولم تُصمم المناهج الدراسية البالغ عددها ١٣ منهجاً بهدف جعل التعليم مفيداً فحسب بل لجعله مشوقاً أيضاً. ومن المؤمل أن يؤدي ذلك إلى الحد من حالات التسرب.

٤ - الأداء في الامتحانات

١٠٦ - لا يزال الأداء في الامتحانات معياراً أساسياً هاماً لقياس نوعية المدرسة، إذ أن الجمهور يحكم على أي مدرسة بالاستناد إلى أداء طلابها في الامتحانات الخارجية. وتستخدم الامتحانات في المستوى الثانوي لغربة الطلاب الذين قد لا يتمكنون من متابعة التعليم في صفوف أعلى. وما فتئ تقييم القراءة والكتابة والحساب في جزر فيجي يزداد انتشاراً كأداة تشخيصية لتحسين التعليم.

٥ - سياسة عدم التسامح بتاتاً

١٠٧ - تلتزم وزارة التعليم ببذل جهود للقضاء على الاعتداء على الأطفال، وهي مصممة على بذل هذه الجهود، وقد اعتمدت سياسة قائمة على عدم التسامح بتاتاً في هذا المجال. وقد تم اتخاذ إجراءات تأديبية أو قضائية بشأن المدرسين المتورطين في مثل هذه الممارسات.